

المرافعة أمام محكمة جنايات الإسكندرية في قضية
المحاماة جلسة ٢٥-٢-٢٠٠٦

الأستاذ/ أحمد جمعة
المحامي بالنقض

بسم الله الرحمن الرحيم

أيها السادة: أرجو أن يتسع لنا صدركم الذي ضاق به صدرنا وبذات القدر من الليل اليهيم الذي أرق مضجع المتهم.

وأرجو ابتداء أن تُسجل مُرافعتنا كاملة بمحضر الجلسة..لأننا نُؤمن أن هذه القضية سوف يذكرها التاريخ يوماً ما فتكون حُكماً لنا أو علينا..

واسمحوا لي أن أذكر أن القضية الآن بعد أن وصلت إلى هذا الطور لم تعد قضية..... وصاحبه...بل هي قضية المحاماة جميعاً.

وإذا كان البعض قد أراد لنا أن نحاكم..فإننا نقبل المُحاكمة ومن حقنا أن نقول ما نشاء بدون خجل أو مُواربة أو حياء..

نعم سنكون في هذه المُحاكمة صُرحاء — أشد ما تكون الصراحة حتى ولو كانت موجعة للبعض أو تورم منها أنوف آخرين..

لأننا وحتى هذه اللحظات كُنّا نعتقد أن صوت العقل سيعُلب وأنَّ المصلحة العليا ستُغلب لكن قرت عُيون البعض بتلك المُحاكمة...

وقرت عُيون آخرين بوجودنا خلف القُضبان فلتكن المُحاكمة إذاً هي نهاية المطاف..وليكن حُكمكم هو غاية العدل ومنتهى الإنصاف ولتكن مشيئة الله هي العليا..ولو تواعدتم لاختلقتم في الميعاد..ولكن ليقضي الله أمراً كان مفعولاً ليحي من حيٍّ عن بينه..ويهلك من هلك عن بينه.

والحقُّ أقول لكم والحقُّ أقول.. أنه إذا كان في الحُكم على الأستاذ المحامي.....شفاءً لما في الصدور فاحُكموا عليه..

وإذا كان ميزان العدالة سيستقيم بالحكم عليه فاقضوا عليه..

وإذا كان الحكم عليه قربانا للعدالة وإرضاء للآلهة فإننا نُقدمه مُختاريناً طائعين..

أما إذا كان في الحكم عليه مساس بقيم المُحاماة وأعرافها وحُسن العلاقة بيننا وافتئاتاً على القانون فإننا نحتجُ..ونعترضُ..

ونقولُ....

ما الذي جعل العلاقة بين القضاء والمحامين وهم أبناء رحم واحد وغاية واحده تصل إلى هذا المنحنى وذاك المنعطف الخطر؟!

أقول لكم..لم نبدأ نحن بالعداوة..لم نتسلل إلى محرابكم..ولكننا أصحاب حق..وأصحاب قضية..وأصحاب رسالة...وما أتينا نمارس هذه الرسالة إلا بمقتضى القانون ومن منطق العدالة..فلسنا دخلاء أيها السادة وليس الأمر منوط بالقضاة وحدهم..فالعدالة لا تستقم على قدم واحدة...

ونحنُ القدم الأخرى..

والقول بغير ذلك يهدم ميزان العدالة ويقوضها...أليس للميزان كفتين؟!

ولئن كان الله قد خلق الإنسان من عيين وشفتين وأذنين وكفين وقدمين فقد خلق الإنسان بقلب واحد..ولسان واحد..فأنتم القلب ونحنُ اللسان ومخطئ من ظن يوماً أن يضمن علينا بالكلام وأقر مطمئناً أن طبيعة عمل المحامي وخبراته المكتسبة من ممارسة المهنة لا يُمكن أن تحمله على الاعتداد على القاضي..

بينما طبيعة عمل القاضي الذي يؤدي وظيفته بين احترام الجمهور ووسط الابتسامات المتملقة والخضوع المغري من كل جانب تجعله يعتبر أن أي طلب يطلب منه أو مناقشه بينه وبين المحامي في عملهما المشترك خروجاً على كرامة القضاء..

والغريب أن الخلاف قد قام بين الفريقين عن أصل واحد هو صون الكرامة فكيف يتفق الطرفان على المبدأ ثم يختلفان عند التنفيذ أو بمعنى آخر..
ما هو مفهوم الكرامة عند الطرفين؟!

إن طبيعة عمل الفريقين جد مختلفة..فالمحامي يرجو ويتوسل ويترافع علناً ويكتب مُذكراته..ويؤكد في كل كلمه ثقته بعدالة قاضيه..فكأنه يعبد قاضيه سراً وعلناً..فإذا ما اتهم بالإخلال بذلك الجلال فإنما نتهمه بالكفر باله هو صانعه..

بينما طبيعة عمل القاضي السكوت علاوة على أنه لا يتكلم عن آداب المأمورية المشتركة بينهما..بل لعله لا يراها كذلك..

ويعمل المحامي جاهداً على استمالة القاضي تمهيداً لإقناعه بحق موكله..والقاضي لا يبغى شيئاً من المحامي..ومن ثم لا تهمة حالته النفسية وقد يرى أن تكرار الخضوع حقا خالصاً له..

فإذا قلنا بالمساواة والإخلاص بين الاثنين..

أيها السادة فإنما نرجو تلك المساواة الداخلية في التقدير والاحترام لا المساواة الخارجية المستمدة من خوف الجماهير وتحيات الجنود والحراس فذلك مما لا مطمع لنا فيه ولا حاجة لنا به.

نحنُ نعاني أيها السادة..نعاني من اضطهاد السلطة وتهميشها لنا ..نعاني من عسف الإدارة وجهالها..نعني من ظلم الموكلين وأكلهم بالباطل حقوقنا..

بل ونعاني من ساعة دخولنا المحكمة وطمع صغار النفوس فينا..ونعني من صدور بعض القضاة وضيق صدورهم بنا..

نعاني في انتظار بدء الجلسة والتي تتأخر لساعات..فإذا ما انصرفنا لقضاء مشاغلنا..ثم عُدا..يرفض القاضي أن يعيد القضية رغم أنه لازالت الجلسة منعقدة..كنص قانون المرافعات..وهو الذي تسبب في هذا الارتباك..وحيثُ بدأ المُشاحنة..والتي ينتصر فيها القاضي دائماً.
نعاني في حضورنا الجلسة وإبداء دفاعنا وما نعتقد أنه صوب ونؤمن به..

غير أن بعض القضاة يظهرون عدم الاكتراث بما نقول ويعرض عنا بصورة فيها امتهان لكرامتنا..ونلتزم في ذلك غاية اللياقة والأدب..
ونطوي الصدر على ألم دفين..

ثم يصدر القاضي حكمه..وقد يكون خاطئاً..فإذا ما طعنا على ذلك نذكر في طعننا تأدباً ورقاً أن الحكم قد أخطأ ولا نقول أن القاضي قد أخطأ هو الذي أخطأ..
نحنُ اللذين ننتظر لساعات لبدء الجلسات..

ونحنُ اللذين نقف إجلالاً لكم حال دخولكم القاعة..

ونحنُ اللذين نقف احتراماً عند انصرافكم..

ونحنُ اللذين لا نتحدث بين أيديكم إلا بإذن ولا نصمت إلا بإذن..

ونحنُ اللذين صنعنا تلك الآلهة..وأوحينا إلى الجمهور بتقديسها.

فكيف نتهم بأننا كفرنا بها!!!

نحنُ اللذين تعلمنا من أسلافنا العظام الانحناء في محرابكم تقديساً للعدالة..ونحنُ اللذين لا نخاطبكم إلا بالاحترام الكامل والتوقير اللازم ونبتهل ونتضرع ونفوض لكم الأمر من قبل ومن بعد..

ونحنُ اللذينُ فتحنا أبواب نقابتنا للقضاة عام ٦٩ بعد أن ذبحتهم السلطة وأسقطت عنهم حصانتهم..

ونحنُ اللذينُ لا زالت أبواب نقابتنا مفتوحة لمن أراد منكم أن يعمل بالمحاماة بعد تقاعده.. بل ومن أكره منهم على التقاعد..

فماذا فعل القضاة بنا؟! عطلوا نصا من نصوص القانون يوجب أن يكون ريع المُعينين في ولاية القضاء من المحامين فتحملت نقابة المُحامين وحدها وزر هذا الموقف.. وحرّم القضاء من خبرات عظيمة ألم يكن عبد العزيز باشا فهمي محامياً... ثم أصبح رئيساً لمحكمة النقض بل أول رئيس لمحكمة النقض ووزيراً للعدل..

ألم يكن عبد الفتاح باشا الطويل مُحامياً ثم صار وزيراً للعدل.. وفتحي الشرفاوي ومصطفى مرعي.. والسهنوري.. وغيرهم كثير ممن شرفوا المُحاماة.. كما شرفوا القضاء سواء بسواء.. وكان هذا هو بداية الفصام النكد.

ثم ماذا يفعل بعض القضاة معنا.. يوماً.. يضيق صدر بعضهم ويقطب جبين البعض الآخر.. بل ويصل الأمر أحياناً إلى حد التعريض بعملنا.. أليس هذا انتقاصاً من الكرامة؟!

فقد نصت المادة (١) من قانون المحاماة ٨٣/١٧ "أن المحاماة مهنة حرة تشارك السلطة القضائية في تحقيق العدالة وفي تأكيد سيادة القانون وفي كفالة حق الدفاع عن حقوق المواطنين وحررياتهم".

سؤال يلح أيها السادة.. ويعيينا الجواب..

لماذا هنا عليكم.. ولماذا هان قدرنا لديكم.. فهل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟!

نحنُ لسنا علة على أحد أيها السادة..

كيف يرتضي قاض لنفسه يعتلي منصة القضاء السامقة أن يزجر مدافعاً بأنه إذا لم يسكت فسيقوم بإخراجه خارج القاعة.. ويستجوب المتهم رغماً عنه.. مخالفاً لنص المادة "٢٧٤" إجراءات التي نصت على انه " لا يجوز استجواب المُتهم إلا إذا قبل ذلك".

كيف يرتضي قاض لنفسه أن ينادي على الحرس أن يضعوا مُحامياً في القفص مع المتهمين..

ماذا يسمى ذلك!!!؟

لماذا يستكثر البعض أن يكون القاضي مخطئاً ويُداري في ذلك أن الخطأ يجري من ابن آدم مجرى الدم في العروق..إن المدعي بالحق المدني هو الذي خلق هذه الأزيمة..برعونته وقلة خبرته فيسأل هو عن النتيجة التي حدثت أليس هذا هو الموقف العقل والقانون؟

فقد نصت المادة (٤٩) من ذات القانون: "يعامل المُحامي من المحاكم وسائر الجهات التي يحضر أمامها بالاحترام الواجب للمهنة غير أن هذا الاحترام لا يصل إلى غايته ما لم تتضافر معه حماية تسبغ على المُحامي حال قيامه بواجبه وأمانته فلا جدوى من ترك واجب الاحترام للآخرين ببذلونه متى شاءوا ويفنون به متى ارادوا"

لم يقتحم المتهم عليه غرفته كما ذكر — ولكنه سعى إليه مستأنفاً إلى إثبات حقه..أليس هذا هو القانون؟! فما كان من القاضي إلا أن أمر الزبانية بالاعتداء عليه ومنعه..

إن القاضي هو الذي تخلى عن منصبه العالية..ودلف إلى غرفته ورفض إثبات طلبات المتهم وهي حق له..ألا يعد ذلك تزويراً بالترك..

ثم سؤال آخر..لماذا استنفر نادي القضاة من أجل هذه الواقعة..ولماذا لم يسأل قاضيه عن حقيقة ما حدث..أليس القاضي مُلزم بأن يسمع الطرفين؟!؟

ولماذا دعي إلى عقد جمعية عمومية طارئة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/١٨ مستغلاً هذا الحدث ومطالباً باستقلال السلطة القضائية والتي سُميت حينئذ بانتفاضة القضاة ونحن أول من طالب إلى جانبه باستقلالها..لكن أن يتخذ من المحاماة وسيلة مطوية إلى هذا الغرض..فبئست الغاية وساعت المطيه.

فقد اتخذت تلك الجمعية العمومية الغير عادية عدة توصيات:

أولها: سرعة الإنتهاء من تحقيقات النيابة العامة في شأن تعطيل جلسة محكمة جناح سيدي جابر والتصرف فيها بما يحفظ للقضاء هيئته واحترامه.

وهذه التوصية ما هي إلا تحريض من النيابة العامة بإنهاء التحقيقات شريطة أن يحفظ للقضاء هيئته وهذا ما جرى..ففي اليوم التالي أمرت النيابة العامة بضبط وإحضار المتهمين وعرضهما مقبوضاً عليهما.

ثم سألت النيابة العامة المتهمين في ٣/٢٣ والذين طلبوا شهود نفي فأرجأتها النيابة لجلسة ٢٠٠٥/٣/٢٨ لشهود النفي..إلا أننا فوجئنا بأن القضية قد أُحيلت دون استيفاء المطلوب..

بل وحددت محكمة الاستئناف جلسة ٤/٩ للمُحاكمة في غير دورها..
فماذا يدعي ذلك؟!؟

التوصية رقم ٥: مُطالبة المستشار وزير العدل بإنهاء ندب المستشار رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية.

التوصية رقم ٦: تكليف مجلس إدارة نادي الإسكندرية بإسقاط عضوية المستشار رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية. وهكذا غلب على هذه التوصيات صوت الشباب الثائر والذين اسموا أنفسهم كذلك وأهانوا رجلاً من العصر الجميل وهو المستشار رئيس المحكمة.
لا لشيء

إلا لأنه قد نزل إلى حجرة المحامين لرأب الصدع واحتواء الأزمة..

وما دروا أنه بنزوله إلينا قد ارتفعت قامته في نظرنا إلى عنان السماء..

ونحنُ لا نعترض على أن يعقد القضاة جمعيتهم العادية وغير العادية لكن أن تعلن الحرب علينا جملة واحدة.. فهو أمر أباه العدالة..وتأباه حكمة الشيوخ..
وصدق الله العظيم.. "ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى"

وفي المقابل.. عندما رُعت البلاد مؤخراً في الاعتداء الآثم من الشرطة على بعض القضاة بالضرب وبالإهانة العمدية وعدم الانصياع لأوامرهم..بل وإصدار الأوامر لبعضهم..

نقول...ماذا كان موقف القضاة...ومجلسه الأعلى...والنائب العام..

صرحوا بأن ما حدث هو تجاوزات لا تُشكل جريمة..بل وصلوا إلى حد أن نعتوا بعض القضاة للذين طالبوا بالتحقيق بأنها فئة مارقة..
— أي وربى حدث ذلك —

لكن ما وقع من الأستاذ المحامي.....زوداً عن حقه هو الجريمة..وغدا المطالبة بالتأثر واجباً مقدساً..
ما لهم كيف يحكمون..ومن أي فئة ينتصرون!؟

أليس غريباً أيها السادة أن يدفع المحامون وحدهم الجزية في القرن الواحد والعشرين!؟

نحن أيها السادة... في كل ذلك لا نطلب أن تقضوا لنا بحق لسنا أهلاً له..

ولكننا نطالب فقط بالإنصاف..نطالب بالعمو عند المقدرة.

روى أن عمر بن الخطاب لقي قاتل أخيه زيد

وقال له: " والله لا أحبك حتى تحب الأرض الدم المسفوح"

فقال الإعرابي: أو ينقص هذا من حقي شيئاً"

قال عمر: " لا "

قال الإعرابي: " لا ضير فإنه لا يأس على الحب إلا النساء.."

فنحنُ لا نُريدُ حُباً ولكن نُريدُ احتراماً وعدلاً"

راجعوا أيها السادة .. كيف تولت النيابة العامة التحقيق....انفردت وحدها بالأمر وسالت من شاعت وأشاحت بوجهها عن سؤال شهود النفي..

وأمرت بضبط وإحضار المتهم وعرضه عليها مقبوضاً عليه وصالت وجالت.. أتلك هي العدالة..أهذه هي صلة الأرحام

أليس غريباً أيها السادة أن يسأل المحقق..الحاجب..هل ما بدر من القاضي يُعد امتهاناً لكرامة المحامي والمحاماة..وهل يفهم الحاجب مثل هذه الأمور؟

إن سؤال الحاجب عن هذا الشأن..هو امتهان لكرامتنا فهل الحاجب هو الذي يحكم علينا ويُعلق الحكم على تقديره.

إن شاتم فسئلوا أهل الذكر إن كنت تُريدون..

ثم..أو يملك الحاجب وأمين السر والمُجند بالأمن المركزي أن يقول عكس ما يُريده سيده ورب نعمته..

نحنُ نرى هذه الأيام أيها السادة الأجلاء أنوفاً كبيرة ورؤوساً أكبر قد انبطحت ولا تملك إلا تنفيذ أوامر أسيادها بل وتزيين الباطل لها..

فلماذا سأل المحقق هؤلاء التابعين وتابعي التابعين ولم يسأل شهود المُتهم؟!!

أمن أجل تقوية الدليل الواهن ضدَّ الزميل..وكانه عدو مبين..

أليس أو هن البيوت هو بيت العنكبوت..

وهذا يدفعنا لأن نقرر مطمئنين أن النيابة كانت غير محايدة... بل كانت خصماً خصيماً ممن يُبطل تحقيقها وما ترتب عليه من آثار..

ولاحظوا أيها السادة أقوال هؤلاء التابعين وكيف جاءت متطابقة.. واللغة التي أجابوا بها.. يقيناً ليست أقواهم ولكنها مملأة عليهم..

ثم لاحظوا كيف يذكروا القاضي بالتفخيم والتبجيل وكيف يذكرون المتهمين.. باسمهم مجرداً من أي شيء فقد جردوه من لقبه ومهنته ودرجته.. أليس هذا امتهان للكرامة؟..

أليست أولويات و ضمانات التحقيق الابتدائي هو حياد التحقيق لأنه أول ضمان تكفل الوصول إلى الحقيقة..

ومن أجل ذلك يجب ألا يكون المُحقق طرفاً من أطراف القضية وإنما حكماً بين أطرافها ويجب عدم الخلط بين حياد التحقيق ونزاهة المُحقق لأن عدم حياد التحقيق لا يشمل عدم نزاهة المُحقق بالإضافة إلى حالات الخطأ المهني الجسيم وهي حالات الخروج عن الحيادة دون قصد من المُحقق وجميعها تؤدي إلى بطلان التحقيق.

أهذه هي الحيادية والشفافية من المُحقق...!؟

ثم من الذي أوحى إلى وكيل النيابة بأن يُسجل — حسب روايته — ما جرى من هاتفه المحمول وهو الذي ذكر أنه كاد أن يختنق من شدة الزحام أليس هذا خرقاً للقانون..

ولماذا لم يُضم هذا الهاتف إلى أوراق الدعوى.. ولماذا هو الذي شعر بالاختناق وفي القاعة من هو اكبر من أبيه ثم لم يذكر أحداً أن القاضي قد مُنع عنوه أو أن يداً قد طالته لتمنعه من الخروج.. فكيف دخل الضباط وخرجوا إذاً.. فما هو الاحتجاز أيها السادة..

ثم لاحظوا كيف أضاف القاضي في مُذكرته بأن ما بدر قد منعه من أداء عمله من الذي أوحى إليه بذلك.. ثم ألا يعد ذلك تزويراً؟!؟

ثم أخيراً.. ما غاية هذه الدعوى.. أن يُحكم على الزميل.. وأن تحكموا على المحاماة.. وان يسكت صوت الحق..

تملكون ذلك.. ونحن نملك أيضاً حق الرد على ذلك.. نملك أيها السادة أن نثبت في محاضر الجلسات أن القاضي بدء الجلسة في الثانية عشر ظهراً في حين أنه أثبت أنها بدأت في التاسعة.. على غير الحقيقة مما يعد معه تزويراً..

نملك أيها السادة أن نثبت أن القاضي قد أثبت في حكمه أنه تلقى تقرير التلخيص رغم أنه لم يكتب أصلاً ولم ينطق به..مما يعد مخالفاً للحقيقة ويعد معه الأمر تزويراً..

نملك أيها السادة أن نثبت أنه لم يتم إيداع أسباب الأحكام في مدتها القانونية..بل نملك أن نثبت أنه ليس هناك أسباب على الإطلاق..

نملك الكثير أيها السادة من أخطاء ترد يومياً ونغض الطرف عنها لأننا نقدر القضاء وجلال دوره..وتصوروا مدى اضطراب العدالة لو أننا تمسكنا بكل ذلك..

لكننا لن نفعل..نعم لن نفعل ذلك ولن نفعل أي أمر من شأنه التهوين من مقامكم العالي..فقيمتكم عندنا عالية وقامتكم في نظرنا عالية..

أيها السادة الأجلاء..

علموا شباب القضاة أننا شركاء في الأمر وأن غايتنا واحده..

علموهم أن يتعاملوا معنا بالاحترام اللازم فنحن أولى بهذا الاحترام وتلك المودة من الضباط نزولاً على نص المادة (٤٩) من قانون المحاماة..

علموهم أن لنا دوراً لا يقل عن دورهم..طبقاً للمادة (١) من قانون المحاماة التي نصت على:" أن المحاماة مهنة حرة تُشارك السلطة القضائية في تحقيق العدالة وفي تأكيد سيادة القانون وفي كفالة حق الدفاع".

علموهم أن عمل المحامي بالنسبة للقاضي هو العدسة التي تكشف له التعاريج والمنحنيات الدقيقة التي يعتمد عليه الخصوم في تكيف الواقعة وأن القاضي مهما كان ذكياً وفطناً ومهما توافر له الوقت لبحث الخصوم في حاجه لذلك المنظار..

علموهم أيها السادة أن المحامي ليس في مرتبة أدنى من القاضي لأن الأخير يجلس على منصته العالية ونحن نؤدي رسالتنا وقوفاً فإِنما يقف المحامي أمام القاضي وأمام الناس ليُشهدهم ويُشهد الله قبلهم أنه رسول العدالة..وأن من طُرق العبادة ما نُؤديه وقوفاً أو جلوساً فكل الموقفين يستويان ومن الناس من يعبد الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم..

علموهم أن المحامي إنما يقف في مكان مُنخفض مرتدياً السواد حزناً ليكون قريباً مع من قهرتهم شهوة الإنسان والسلطان ليرسم أناتهم فيرسلها إلى قلب القاضي..

نحن بحاجة إلى أن نتصارع أيها السادة والأمر أكبر من أن نداري أو نهمس في شأنه وليس أمامنا سوى أن نأخذه مأخذ الجد الذي لا هزل فيه..

بقيت في كنانتي كلمة واحدة..أجد من المناسب أن أذكركم بها عل الذكرى تنفع المؤمنين وهو يوم الحُدَيْبِيَّة...عندما منعت قريش رسول الله وصدته عن المسجد الحرام والبلد الحرام..فقال:

" والله لا تدعوني قريش إلى خُطَّة توصل فيها الأرحام..وتُعظَّم فيها الحرمات إلا أُجبتُم "

صدق رسول الله

ما أحوجنا أيها السادة إلى تعظيم الحرمات..وإلى وصل الأرحام

أيها السادة الأجلاء..

هذه هي قضيتنا وهذا بعضٌ من معاناتنا..

وهذه هي قضية المدعي المدني والنيابة العامة جاءت خاوية على عُرُوشِهَا..فبئرٌ مُعَطَّلَةٌ وقصرٌ مُشِيدٌ..

فأي القضيتين أحق بالأمر